جيش الدفاع الإسرائيلي

أمر بشأن صلاحيات خاصة لمكافحة فايروس الكورونا الجديد (تعليمات مؤقتة) (تقيد النشاط للاماكن العامة أو الأماكن التجارية وتعليمات اخرى) (الجديد) (تعديل رقم ٥) (يهودا والسامرة) (رقم ٢١٠١)، ٢٨٢٥-٢٠٢

بموجب صلاحياتي كقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة، وبما انني اعتقد ان الامر ضروري لمصلحة المنطقة، والصحة العامة، فاني آمر بهذا ما يلي:

- تعديل المادة ١٤ في الامر بشأن صلاحيات خاصة لمكافحة فايروس الكورونا الجديد (تعليمات مؤقتة) (تقيد النشاط للاماكن العامة أو الأماكن التجارية) (الجديد) (يهودا والسامرة) (رقم ٢٠٧٥)، ٢٠٢١م. الأصلى)، بدل الوارد في المادة ١٤ يأتي:
- "غأ (أ) المكان المفتوح لاستقبال الجمهور ويقام فيه نشاط المتواجد داخل مبنى، ويعمل بسعة تزيد عن ٥٠ شخص، او مكان المفتوح امام الجمهور الذي تقام فيه الصلوات والمتواجد في مكتن مفتوح، ويعمل بسعة تزيد عن ١٠٠ شخص، لا بعمل بواسطة فتحة امام الجمهور الا امام من أبرز بطاقة " الشارة الخضراء" او مصادقة على نتيجة سلبية في فحص كورونا فوري، او لطفل لم يبلغ من العمر ثلاث سنوات، او ولد الذي أبرز بطاقة ذوي الاحتياجات الخاصة، وتسري على تشغيله تعليمات المادة ٤٤
 - (ب) بالرغم من المذكور في الفقرة (أ) أعلاه، بالنسبة لتفعيل تعليمات المادة ٤ على المكان كالمذكور في الفقرة، خلال أيام السبت والاعياد، تقرأ المادة ٤ (ب) بالتغير ات التالية:
 - (۱) في البند (۱)، الكلمات "وبحال أبرز مستند كالمذكور في المادة $\Upsilon(r)$ -بعد مسح المستند كالمفصل في المادة $\Upsilon(r)$ - $\Upsilon(r)$ -ابعد مسح المستند كالمفصل في المادة $\Upsilon(r)$ -الا تقرأ؛
 - (۲) في البند (۲)، الكلمات "بعد مسح المستند كالمفصل في المادة $\pi(c)$. بالتغير ات الملزمة"-لا تقرأ؛
 - (ج) مدير مكان المفتوح امام الجمهور وتقام فيه الصلوات والمتواجد داخل مبنى، ويعمل بسعة حتى من ٥٠ شخص، او مكان الذي تقام فيه الصلوات المتواجد في مكان مفتوح، بواسطة فتحة امام الجمهور، دون فرض ابراز بطاقة "الشارة الخضراء"، يعلق عند مدخل المكان لافتة، في مكان بارز للعين، التي تبين للماكثين في المكان ان الكمية القصوى المسموحة هي ٥٠ شخص او ١٠٠ شخص، بمراعاة الامر، وبشأن عدم فرض ابراز بطاقة "الشارة الخضراء او مصادقة على نتيجة سلبية في فحص الكورونا عند الدخول الى المكان.".

إضافة المادة ١٤ أ ٢. بعد المادة ١٤ من الامر الأصلى يأتى:

بالرغم من المذكور في هذه المواد، بالنسبة لشخص الذي تلقى التعليمات مؤقتة وجبة التطعيم الأولى ضد فايروس الكورونا في المدة حتى ١ شباط بطاقة الشارة ۲۰۲۲ يعتبر كأنه-الخضراء مؤقتة

(١) في المادة ١-

- في تعريف "بطاقة الشارة الخضراء"-بعد البند (٥) يأتى:
- "(٦) مصادقة التي تصدرها وزارة الصحة الإسر ائيلية او منسق الشؤون الصحية في الإدارة المدنية، لشخص، التي تبين انه يستحق بطاقة " الشارة الخضراء" المؤقتة."؛
- بعد تعريف "معبر جسر النبي" يأتي: () " بطاقة الشارة الخضراء المؤقتة"-مصادقة التي تصدرها وزارة الصحة الإسرائيلية او منسق الشؤون الصحية في الإدارة المدنية، لشخص، التي تبين انه تلقى وجبة التطعيم الأولى ضد فايروس الكورونا، وتكون ومدة سريانها ل-٣٠ يوم من يوم تلقى وجبة التطعيم المذكورة؟"؟
 - (٢) في المادة ٦، بعد البند (٢ب) يأتي:

"(٢ج) تلقى وجبة التطعيم الأولى ضد فايروس الكورونا خلال ٣٠ يوم قبل دخوله الى المكان؟"؟

(٣) في المادة V(1)، في البند (٥)، بعد البند الثانوي ((-7))، يأتي:

"(ب٣) شخص الذي تلقى وجبة التطعيم الأولى ضد فايروس الكورونا خلال ٣٠ يوم قبل دخوله الى المكان.".

> بدء سريان هذا الامر بيوم توقيعه. ٠,٣ بدء سریان

يسمى هذا الامر: "الأمر بشأن صلاحيات خاصة لمكافحة فايروس الكورونا الجديد (تعليمات الاسم مؤقتة) (تقيد النشاط للاماكن العامة أو الأماكن التجارية وتعليمات اخرى) (الجديد) (تعديل رقم ٥) (يهودا والسامرة) (رقم ٢١٠١)،٧٨٢٥-٢٠٢٣.

يهودا فوكس السوف قائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في منطقة يهودا والسامرة

OVAY شباط 1 2 7.77 كانون ثانى

17